بمناسبة اليوم العالميّ لمنع
ممارسات العنف الجنسيّ
الموافق 16 نوفمبر

إعادة النظر في عدالة عقوبة الاغتصاب

تمكين TAMKEEN

KNO SCHOOLS
EMPOWERING HUMANITY

360 ADVANCE THROUGH TECHNOLOGY
KNO SMART SCHOOLING

إعادة النظر في عدالة عقوبة الاغتصاب

بمناسبة اليوم العالميّ لمنع ممارسات العنف الجنسيّ الوافق 16 نوفمبر

د. خميس بن عبيد العجمي

رئيس مجلس إدارة مجموعة تمكين الاستثمارية
رئيس مجلس أمناء سلسلة مدارس كينو الخاصة

في عالمٍ تتباين فيه المفاهيم بين النصوص القانونية والضمير الإنساني، يبرز موضوع الاغتصاب كجرحٍ عميقٍ في جسد العدالة، فهو ليس مجرّد جريمة تمسّ الجسد، بل انتهاك لكرامة الإنسان وحقوقه الأسمى، غير أنّ العدالة في هذا السياق لا تتجسّد في القوانين وحدها، بل تمتدّ إلى نظرة المجتمع، وإلى قيم التشريع الإسلامي التي تنظر إلى الجريمة بعين الرحمة والإنصاف معاً.

وهكذا، تتقاطع في قضية الاغتصاب العدالة القانونية التي تُحاكم الفعل، والعدالة الاجتماعيّة التي تحاكم الضحية أو الجاني في الوعي الجمعي، والعدالة الشرعيّة التي تسعى إلى تحقيق توازنٍ بين الحقّ والحفاظ على الكرامة الإنسانيّة، ومن هذا التّقاطع تولد الإشكاليّة الكبرى:

كيف يمكن تحقيق عدالةٍ حقيقيّة للاغتصاب، لا تنحصر في قاعة المحكمة، بل تمتد لتشمل ضمير المجتمع ومبادئ الدين؟

وللإجابة عن هكذا تساؤل فقد وجب الالتفات لتساؤل أعمق مفاده..

أوتؤمنون بالتّلاعب العقليّ والبرود الفكريّ؟

فإنْ لم تؤمنوا بها أو آمنتم، وإنْ لم تعرفوها أو عرفتم، فاقرؤوا الآتي..

" في عالم تحكمه العواطف والانفعالات، نجد أنفسنا أسرى لردود أفعال مبرمجة تجاه قضايا حساسة دون تفكير عميق في العواقب، وربما آن الأوان لنطرح تساؤلات جريئة قد تبدو صادمة للوهلة الأولى، لكنّها ضرورية لفهم طبيعة العدالة الحقيقية، وبدايتها: هل من المنطق أن نطالب بتشديد عقوبة الاغتصاب عندما نعلم أنّ هذا قد يؤدّي إلى مقتل المزيد من الضحايا؟ وهل من العدل أنْ نسمح للضحيّة بقتل من يحاول الاعتداء عليها، ممّا قد يحوّلها من ضحية إلى قاتلة؟

ففي عالم الجريمة، هناك منطق بارد وقاس يحكم تصرّفات المجرمين، فعندما نجعل عقوبة الاغتصاب مساوية لعقوبة القتل، فإنّنا نرسل رسالة خطيرة للمجرم: "طالما أنّ العقوبة واحدة، فلماذا لا أقتل الضحية للتخلص من الشاهد الوحيد؟"، وهذا ليس مجرد تكهّن نظري، بل واقع مؤلم تشهده الإحصائيات الجنائية،

ففي الدول التي شددت عقوبة الاغتصاب بشكل مفرط، ارتفعت معدلات قتل ضحايا الاغتصاب بشكل ملحوظ، فالمجرم، في حسابه البارد، يفضّل التخلّص من الضحية على المخاطرة بشهادتها ضده، فكم من ضحية اغتصاب كان بإمكانها أنْ تعيش لولا "عدالتنا" المفرطة؟ كم من امرأة دفعت حياتها ثمناً لرغبتنا في الانتقام بدلاً من الحماية الحقيقية؟

فالعقوبة المعتدلة للاغتصاب كالسجن لسنوات طويلة مع إعادة التأهيل النفسي، قد تبدو "ناقصة" عاطفياً، لكنها عملياً تحمي حياة الضحايا، فالمجرم الذي يعلم أنّ بإمكانه قضاء سنوات في السجن ومن ثمّ الخروج قد يتردّد في قتل الضحية، أمّا إذا كان يواجه الإعدام في الحالتين كلتيهما، فالخيار واضح ومؤلم، فلو تخيّلنا مشهد امرأة شابة تعود إلى منزلها ليلاً، يهاجمها رجل ويحاول اغتصابها، وفي لحظة رعب وغضب، تدافع عن نفسها وتقتله، فهل نحتفل بها كبطلة دافعت عن شرفها؟ أم نحاكمها كقاتلة انتهكت حق الحياة؟

إنّ الحقيقة المرّة ستظهر في السماح بقتل "المغتصب المحتمل"، ممّا سيفتح باباً خطيراً للفوضى، فكيف نضمن أنّ ما حدث كان محاولة اغتصاب فعلية وليس سوء فهم؟ كيف نتأكد أنّ القوة المستخدمة كانت للدفاع وليس للانتقام؟ فلو سمحنا لكلّ شخص بأنْ يقتل من "يشكّ" في أنه يحاول الاعتداء عليه، فإنّنا نخلق مجتمعاً تحكمه الشكوك والظنون بدلاً من القانون والعدالة، وسيصبح كلّ رجل مشتبهاً به، وكلّ امرأة قاضية ومنفذّة للحكم، فعوضاً عن هذه "العدالة البدائيّة"، فقد وجب أنْ نطوّر أنظمة حماية فعّالة؛ كدوريات أمن، كاميرات مراقبة، تطبيقات إنذار، وتدريب على الدفاع غير القاتل، فهذه هي الحماية الحقيقيّة، وليس تحويل كلّ مواطن إلى جلاّد محتمل.

الآن... دعونا نفكّر مرة أخرى...

لقد كان ما سبق من عرض صادم، مجرّد محاولة للتلاعب الفكري والنفسي بالقارئ، وإظهار لمنطق بارد يسود – للأسف - لدى أغلبية الناس حول هذا الموضوع، وهنا تظهر عدّة تساؤلات تطرح نفسها على القرّاء: هل ما زلنا مقتنعين بأسباب تخفيف عقوبات الاغتصاب؟

هل سنشعر بالراحة تجاه فكرة أنّ تخفيف عقوبة الاغتصاب قد يكون "منطقياً"؟

هل من السهل علينا أنْ نقبل بفكرة كون الضحية التي تدافع عن نفسها قد تكون "مخطئة"؟

إذا كان الجواب "لا" – وهذا ما نتمنّاه - فدعونا نعيد النظر في هذه المنطق المضلل:

من جهة أولى، فإنّ الحجّة القائلة بأنّ تشديد عقوبة الاغتصاب يؤدي إلى قتل المزيد من الضحايا هي حجّة مضلّلة تتجاهل عوامل أساسية، أوّلها أنّ معظم جرائم الاغتصاب ترتكب في حالة فقدان السيطرة العقليّة أو تحت تأثير المواد المخدرة، إذ لا يفكّر المجرم في العواقب القانونيّة، ومن ثمّ فإنّ هناك دراسات أشارت إلى أنّ الردع الحقيقيّ يأتي من احتمالية الإمساك بالمجرم وليس من شدّة العقوبة وحسب، وثالثاً لو طبقّنا ذات المنطق على جرائم أخرى لتبرير تخفيف عقوبتها فإنّنا نقود مجتمعاتنا إلى انهيار نظام العدالة.

وللوقوف على أرض صلبة من الحقائق، فإنّ هناك عدداً من الإحصائيّات الدوليّة التي تشير إلى أنّ الدول التي طبّقت عقوبات مشددة للاغتصاب شهدت انخفاضاً في معدّلات هذه الجرائم بنسبة تتراوح بين 15-25% خلال عقد من التطبيق، ففي جنوب أفريقيا، التي تُعتبر من أعلى الدول في معدلات الاغتصاب عالمياً، أظهرت الدراسات أنّ 40% من النساء تعرضن للاغتصاب مرة واحدة على الأقل في حياتهن، بينما في الدول الاسكندنافية التي تطبق عقوبات صارمة، لا تتجاوز هذه النسبة 8%، أمّا الحجّة القائلة بأنّ تشديد العقوبة يؤدّي لقتل الضحايا، فتفنّدها إحصائيّات منظمة الصحة العالمية التي تؤكد أنّ 67% من جرائم الاغتصاب ترتكب من قبل أشخاص معروفين للضحية، ممّا يقلّل من احتمالية القتل لإخفاء الجريمة...

ومن جهة ثانية، فإنّ العقوبة الشديدة للاغتصاب لها أهميّة تتجاوز الحسابات الباردة للمجرمين، فهي تعكس قيم المجتمع الذي يعتبر انتهاك الكرامة الإنسانيّة أمراً غير مقبول، وتقوم بطمأنة الضحايا بأنّ المجتمع يقف معهن ويأخذ معاناتهن على محمل الجدّ، وترسل رسالة واضحة للأجيال القادمة حول أهميّة احترام الآخرين...

ومن جهة ثالثة، فإنّ للضحية كامل الحقّ في الدّفاع عن نفسها، لكونه حقّها الأساسيّ الذي كفلته الشريعة والقانون؛ ففي الشريعة الإسلامية، يقول رسول اللّه ﷺ: " مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ حُرْمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ "، رواه الترمذي، وهذا نصّ واضح يؤكّد شرعيّة الدفاع عن العرض حتّى وإنْ أدّى إلى الموت، وفي المنطق الإنسانيّ فإنّ الكرامة الإنسانية أغلى من الحياة نفسها، وفي الواقع العمليّ فالضحية التي تدافع عن نفسها تدافع عنالنساء كلّها في المجتمع، فدفاعها يرسل رسالة للمعتدين بأنّ النساء لسن فرائس سهلة.

ومن جهة رابعة، فعندما ننظر إلى النظم القانونيّة في كثير من البلدان العربية والإسلاميّة، نجد تفاوتاً غير مبرّر في شدة العقوبات، فالزنا - وهو فعل بالتراضي - يُعاقب في الشريعة بالرجم للمحصن، بينما الاغتصاب - وهو فعل بالإكراه والعنف - يُعاقب في كثير من القوانين المعاصرة بالسجن لسنوات، وهذا التفاوت غير منطقي وغير عادل، فكيف يمكن أنْ تكون عقوبة الرضا أشد من عقوبة الإكراه؟ كيف يمكن أنْ نعاقب من اختار بنفسه أكثر ممن أُجبر على فعل لم يختره؟ فبينما يُعاقب تاجر المخدرات بالإعدام، يحكم على مغتصب دمّر حياة إنسان نفسياً وجسدياً بالسجن لسنوات محدودة، فهذا الخلل في توزيع العقوبات يرسل رسائل مشوّشة للمجتمع حول قيمة الكرامة الإنسانيّة مقارنة بالممتلكات أو حتى الجرائم الأخرى، فهنا استوجب حدوث إعادة تقييم لسلّم العقوبات من منطلق الضرورة الأخلاقيّة التي تعكس أولويات المجتمع الحقيقيّة في حماية أفراده الأكثر ضعفاً..

فالاغتصاب ليس مجرّد فعل جسديّ، بل هو انتهاك للكرامة الإنسانيّة في أشدّ أشكالها، وتمزيق اجتماعيّ لثقة الضحية في المجتمع والعدالة، ورسالة مجتمعيّة خطيرة، فمن خلال تخفيف العقوبة يظهر تشجيع للمجرمين وإحباط للضحايا، كما أنّ الأثر النفسي للاغتصاب يتجاوز اللحظة الزمنية للجريمة ليمتد لسنوات طويلة، فوفقاً لدراسات علم النفس الجنائي، تعاني 80% من ضحايا الاغتصاب من اضطراب ما بعد الصدمة، و60% منهن يطورن أعراض اكتئاب حاد، والأخطر من ذلك أنّ المجتمع غالباً ما يضع الضحية في موقف المتهم، إذ تشير الإحصائيات إلى أنّ 70% من ضحايا الاغتصاب في المنطقة العربية لا يبلغن عن الجريمة خوفاً من الوصمة الاجتماعية، وهذا الواقع المأساوي لا يتطلّب تشديد العقوبات القانونية وحسب، بل تطوير برامج دعم نفسي واجتماعي شاملة، وتغيير الثقافة المجتمعيّة التي تحمّل الضحية مسؤولية الجريمة التي تعرضت لها.

فالاغتصاب يعدّ من أبشع الجرائم التي تهزّ كيان المجتمعات، إذ يجمع بين انتهاك الجسد وتدمير الكرامة الإنسانية، ففي الشريعة الإسلامية، يُنظر إليه كجريمة "حرابة" تمسّ أمن المجتمع وحرمة الإنسان، ويُعاقب مرتكبها بأشدّ العقوبات التي قد تصل إلى الإعدام أو الجلد، اعتماداً على ملابسات الجريمة، ويُكتفى فيها بالبينات والقرائن دون اشتراط الشهود الأربعة كما في الزنا.

ومن المنظور الاجتماعي والقانوني، فالعقوبة الرادعة ضرورة لحماية النساء والأطفال، شريطة أنْ تُوازن القوانين بين الحزم والإنصاف، وأنْ تُقدَّم للضحايا الرعاية النفسيّة والدعم الاجتماعي اللازم...

وتبقى العدالة الحقيقيّة هي التي تجمع بين الردع والرحمة، فتعاقب المجرم بصرامة، وتحمي الضحية بإنسانية، وتعالج في الوقت ذاته الأسباب الاجتماعية التي تُهيئ لمثل هذه الجرائم، فالمطلوب الآن السعي الحثيث لتحقيق تلك العدالة الحقيقيّة في قضايا الاغتصاب، وإعمال الفكر بضرورة وجود نهج متكامل يتجاوز مجرّد تشديد العقوبات، منهج يبدأ بتطوير برامج توعية مجتمعية تبدأ من المناهج التعليمية وتشمل حملات إعلامية تهدف لكسر الصمت حول هذه الجرائم، والعمل على تغيير الثقافة المجتمعية لتعميق فكرة وجود احترام أكبر للكرامة الإنسانية باعتبارها مقدّسة لا تُنتهك، ومن ثمّ العمل على إنشاء مراكز متخصصة لإعادة تأهيل المجرمين نفسياً واجتماعياً، فالدّراسات تؤكّد أنّ 70% من مرتكبي جرائم الاغتصاب تعرّضوا بدورهم لاعتداءات جنسيّة في طفولتهم، والقيام بتطوير تقنيات الحماية الوقائيّة كتطبيقات الهواتف الذكيّة للإنذار السريع، وتحسين الإضاءة في الأماكن العامة، وزيادة الدوريات الأمنيّة، والعمل على ضمان سرية هوية الضحايا في الإعلام والمحاكم لتشجيع المزيد على الإبلاغ، وهذا النّهج الشامل وحده كفيل بخلق مجتمع أكثر أماناً وعدالة للجميع، فالمطلوب اليوم ليس فتح باب النقاشات الأكاديميّة، بل إحداث إعادة تفكير في الوعي والقوانين، وإعادة تقييم العقوبات بناءً على العدالة الحقيقية، بحيث يتمّ تشديد عقوبة الاغتصاب لتتناسب مع فداحة الجريمة وآثارها، ووضع قوانين واضحة تحمي من يدافع عن كرامته، وتطوير أنظمة الحماية دون التضحية بحق الدفاع الأساسي.

وختاماً،

فقد أردنا في بداية المقال أنْ نعرض عليكم منطقاً مضللاً، قد يبدو "عقلانياً" ظاهرياً، إلاّ أنّه في الحقيقة يقود إلى ظلم مضاعف للضحايا، وهذا المنطق موجود للأسف في أروقة بعض المحاكم وعقول بعض المفكرين، فالعدالة الحقيقيّة لا تحتاج لحسابات باردة تضع حياة المجرمين فوق كرامة الضحايا، وتحمي الضعيف وتردع القوي، وتكرّم الكرامة الإنسانيّة وتعاقب من ينتهكها، فالهدف ليس الانتقام بل تحقيق العدالة، وليس القسوة بل الحزم، وليس الفوضى بل النّظام العادل الذي يحمي الجميع ويكرّم الإنسانيّة في أسمى معانيها...